

## تاج العروس من جواهر القاموس

وقال في قوله تعالى : " وإذنا البحار سُجِّرت " أفَضَى بعضها إلى بَعْضِ فِصَارِ  
بَحْرًا واحدًا . وقال الرَّبِيع : سُجِّرت أَي فاضت . وقال قتادة . ذَهَبَ ماؤُهُما  
 . وقال كَعْبُ : البَحْرُ جَهَنَّمُ يُسْجَرُ . وقال الزَّجَّاجُ : جُعِلَت مَبَانِيها  
نيرانها يُحاطُ بها أهلُ النَّارِ . وقال أبو سعيد : بَحْرُ مَسْجُورٍ ومَفْجُورٍ .  
وقال الحَسَنُ البَصْرِيُّ أَي أَضْرَمَت نارًا . وقيل : غِيضَت مِيَاهُها وإنما يكون ذلك  
لِتَسْجِيرِ النَّارِ فيها وهذا الأخير من البصائر وقيل : لا يَدْعُدُ الجَمِيعُ تَخْلَاطَ  
وتَفْريضٍ وتَصْهيرِ نارًا قاله الأَبِيُّ وغيره . قال شيخنا : وهذا مَبْنِيٌّ على جَوازِ  
استعمال المُشْتَرَكِ في معانِيه وهو مَذْهَبُ الجَمْهُورِ . ثم إنَّ قولَ المصنِّفِ : البَحْرُ  
الذي ماؤُهُ أَكْثَرُ منه لم أَجدَه في أمِّهاتِ الأَصولِ اللُغَوِيَّةِ . وهُم صرَّحُوا أَن  
المَسْجُورَ المملوءُ أو الموقَدُ أو المَفْجُورُ أو غيرُ ذلك وقد تقدَّم . ولعلَّه  
أُخِذَ من قولِ الفَرَّاءِ ؛ فإنه قال : المَسْجُورُ اللَّابِنُ الذي ماؤُهُ أَكْثَرُ من لابِنِهِ  
وهو يُشِيرُ إلى مَعْنَى المُخَالَطَةِ فتأمَّل .

وفي الصَّحاحِ : المَسْجُورُ : من اللَّوْؤِ وَالْوَلْوؤِ : المَنْطُومُ المُسْتَرَسَلُ . قال  
المُخَيَّبِيُّ السَّعْدِيُّ :

وإذنا أَلَمَّ خَيْالُها طَرَفَتُ ... عَينِي فمَاءُ شُؤُونِها سَجَمُ .  
كاللَّوْؤِ وَالْوَلْوؤِ المَسْجُورِ أُغْفِلُ في ... سِلاكِ النَّظَامِ فَخانَتِ النَّظْمُ  
ويُقالُ : مَرَرنا بِكُلِّ حَاجِرٍ وَساجِرٍ . الساجِرُ : المَوْضِعُ الَّذِي يَأْتِي عليه  
السَّيْلُ وَيَمُرُّ به فيمَلَأُوه على النَّسَبِ أَوْ يَكُونُ فاعِلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .  
قال الشماخُ :

وأحمى عليها ابندا يَزِيدَ بنُ مُسْهِرٍ ... بِبَطْنِ المَرَّاضِ كُلِّ حِسِّي وَساجِرِ  
وساجِرٍ : ماءٌ باليَمَّامَةِ لِضَبَّةٍ . قال ابنُ بَرِّي : يَجْتَمِعُ مِنَ السَّيْلِ  
وبه فُسِّرَ قولُ السَّفَّاحِ بنِ خالِدِ التَّغْلِبِيِّ :

" إِنْ الكُلابِ ماؤُنا فَخَلَّاهُ .

" وساجِرًا واللَّهِ لَنْ تَخَلَّاهُ وَساجِرٍ : ع آخِرُ . قال الرَّاعِي :

طَعَنَ ووَدَّعَنَ الجَمادِ مَلامَةً ... جَمادٍ قَسًا لَمَّسا دَعاهُنَّ ساجِرُ  
وقال سَلَمَةُ بنُ الخُرْشُبِ :

وأَمْسَوُا حِلالًا ما يُفْرَقُ جَمْعُهُمُ ... على كُلِّ ماءٍ بَيْنَ فَيَدِ وَساجِرِ

ومن المَجَاز : السَّجِيرُ : الخَلِيلُ الصَّغِيرُ الْمُخَالِطُ الصَّادِقُ من سَجَرَتِ  
النَّافَةِ إِذَا حَنَّتْ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَحِينُ إِلَى أَحِبِّهِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ  
وَالْبَصَائِرِ سَجَرَاءُ كَأَمِيرٍ وَأُمْرَاءَ . وَالسَّاجُورُ : خَشْيَةٌ تُعَلَّقُ . وَقَالَ  
الزَّمَخْشَرِيُّ : طَوْقٌ مِنْ حَدِيدٍ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : السَّاجُورُ : الْقِلَادَةُ تُجْعَلُ فِي  
عُنُقِ الْكَلْبِ . وَقَدْ سَجَرَهُ إِذَا شَدَّهُ بِهِ وَكُلُّ مَسْجُورٍ فِي عُنُقِهِ سَاجُورٌ  
عَنْ أَبِي زَيْدٍ كَسَوَّجَرَهُ حَكَاهُ ابْنُ جِنْدَبٍ فَإِنَّهُ قَالَ : كَلْبٌ مُسَوَّجَرٌ فَإِنْ صَحَّ  
ذَلِكَ فَشَازٌ نَادِرٌ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ . كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَامِلٍ لَهُ أَنْ ابْعَثْ  
إِلَيَّ فُلَانًا مُسَمَّعًا مُسَوَّجَرًا أَيْ مُقَيَّدًا مَغْلُولًا . قَلَّتْ وَزَادَ  
الزَّمَخْشَرِيُّ : سَجَرَهُ تَسْجِيرًا . وَقَالَ : كَلْبٌ مَسْجُورٌ وَمَسْجَرٌ  
وَمُسَوَّجَرٌ . وَقَدْ سَجَرْتُهُ وَسَجَرْتُهُ وَسَوَّجَرْتُهُ إِذَا طَوَّسْتَهُ السَّاجُورَ .  
وَالسَّاجُورُ : نَهْرٌ بِمَنْبِجَ ضِفِّتَاهُ بِسَاتَيْنِ وَيُقَالُ لِهَما : السَّوَّاجِرُ أَيْضًا  
. وَالسَّجَارُ كَكِتَاب : قُرْبَ بُخَارَى وَهِيَ الَّتِي قَالَ لَهَا : جِجَارُ بِجِيمَيْنِ وَقَدْ  
ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ هُنَا . وَمِنْهَا أَبُو شُعَيْبٍ الْوَلِيُّ الْعَابِدُ الْمَذْكُورُ فَكَانَ يَنْبَغِي  
أَنْ يُنْبِئَهُ عَلَى ذَلِكَ لِئَلَّا يَغْتَرَّ الْمُطَالِعُ بِأَنَّهُمَا اثْنَتَانِ . وَالسَّوَّجَرُ  
: شَجَرٌ أَوْ هُوَ شَجَرُ الْخِلَافِ يَمَانِيَّةٌ أَوْ الصَّوَابُ بِالْمَهْمَلَةِ كَمَا سَيَأْتِي .  
وَالسَّجُورِيُّ كَجَوْهَرِيٍّ : الرَّجُلُ الْخَفِيفُ حَكَاهُ يَعْقُوبُ وَأَنْشَدَ :  
" جَاءَ يَسُوقُ الْعَكَرَ الْهُمُّهُومًا .  
" السَّجُورِيُّ لِرَعَى مُسِيمًا .  
" وَصَادَفَ الْغَضَنْفَرَ الشَّتِيمًا